

Distr.  
LIMITEDA/C.2/46/L.37  
7 November 1991ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

## الجمعية العامة

NOV 14 1991



الدورة السادسة والأربعون

اللجنة الثانية

البند ٨٤ (ب) من جدول الأعمال

المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الفوشية في  
حالات الكوارث : البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية

الأردن ، اسبانيا ، إيطاليا ، البحرين ، البرازيل ،  
تونس ، الجزائر ، جيبوتي ، شيلي ، فرنسا ، الكويت ،  
لبنان ، مصر ، المغرب ، المملكة العربية السعودية  
واليمن : مشروع قرار

المساعدة في تعمير لبنان وتنميته

## إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٥/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وقراراتها  
السابقة بشأن المساعدة في تعمير لبنان وتنميته ، وإلى قرار المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي ٦١/١٩٩١ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩١ ، فضلا عن القرارات والمقررات ذات  
الصلة التي اتخذها المجلس سابقا ،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> وبالبيان الذي أدلى به أمام اللجنة  
الثانية في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشؤون  
الجمعية العامة وخدمات الامانة بوصفه منسقا على نطاق المنظومة للمساعدة المقدمة  
إلى لبنان<sup>(٢)</sup> ،

(١) A/46/557

(٢) انظر A/C.2/46/SR.26

وإذ تقرر بما بذله المجتمع الدولي من جهود ، ولا سيما اللجنة الثلاثية العربية المعنية بلبنان والسيد بشتينو كراكسي بصفته مستشاراً خاصاً للأمين العام ، في سبيل تعميم لبنان وتنميته ،

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق خطورة الحالة الاقتصادية في لبنان الناجمة عن الأحداث المساوية التي جرت خلال السنوات الست عشرة الأخيرة ، ولا سيما الدمار الشديد الذي أصاب بنيته الأساسية والانهييار شبه الكامل لخدماته الأساسية ،

وإذ تؤكد من جديد الحاجة الماسة للمبادرة باتخاذ إجراءات دولية لمساعدة حكومة لبنان في جهودها من أجل إعادة بناء البلد واستعادة قدراته البشرية والتقنية ،

١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام على تقريره ، وعلى الجهود التي يبذلها لحشد المساعدة المقدمة للبنان ؛

٢ - تشني على وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة وخدمات الأمانة العامة لقيامه بتنسيق المساعدة المقدمة إلى لبنان على نطاق المنظومة ؛

٣ - تدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية إلى تقديم المساعدة المالية والتقنية للبنان ، وإعطائه أولوية ما أمكن في برامجها المتعلقة بالمساعدة المقدمة للتعويض ؛

٤ - تدعو جميع المؤسسات والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تزيد مساعدتها بما يستجيب لاحتياجات لبنان الملحة ، وأن تتخذ الخطوات الضرورية التي تكفل تزويد مكاتبها في بيروت بعددٍ كافٍ من كبار الموظفين ؛

٥ - تدعو الأمين العام إلى :

(١) مضاعفة جهوده لحشد كل ما يمكن تقديمه من المساعدة للبنان ؛

(ب) النظر إيجابا في تسمية ممثل مقيم في بيروت يتولى تنسيق جميع برامج المساعدة التي تقوم بها الأمم المتحدة لتعمير لبنان وتنميته ؛

(ج) تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

-----